

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٤ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الموافقة على البروتوكول المالي بين حكومتى جمهورية مصر العربية
والجمهورية الفرنسية الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على البروتوكول المالي بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية
الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ربيع الأول سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٢٢ مايو سنة ٢٠٠٢ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٦ ربيع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ١٧ يونية سنة ٢٠٠٢ م) .

بروتوكول مالي

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة الجمهورية الفرنسية

رغبةً في تدعيم أواصر الصداقة والتعاون التقليدية التي تربط بين البلدين فقد اتفقت حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية الفرنسية على إبرام البروتوكول المالي التالية نصوصه لدعم التنمية الاقتصادية في مصر .

(مادة ١)

قيمة وهدف المساهمات المالية

توافق الحكومة الفرنسية على أن تقدم إلى حكومة جمهورية مصر العربية مساهمات مالية تهدف إلى تحديث الخط الأول لمترو القاهرة وهو مشروع يدخل في نطاق أولويات التنمية الاقتصادية لجمهورية مصر العربية والحد الأقصى لهذه المساهمات ٤٨,٧٥٠,٠٠٠ يورو (ثمانية وأربعون مليوناً وسبعمائة وخمسون ألف يورو) تمول شراء سلع وخدمات فرنسية خاصة بتنفيذ المشروع سالف الذكر .

(مادة ٢)

مكونات التمويل

تتكون المساهمات المالية المذكورة في المادة الأولى من :

قرض حكومي فرنسي بحد أقصى ٣٤,١٢٥,٠٠٠ يورو (أربعة وثلاثون مليوناً ومائة وخمسة وعشرون ألف يورو) .

تسهيلات بنكية مضمونة من الشركة الفرنسية لضمان الصادرات كوفاس COFACE - بحد أقصى ١٤,٦٢٥,٠٠٠ يورو (أربعة عشر مليوناً وستمائة وخمسة وعشرون ألف يورو) .

(مادة ٣)

أنماط تمويل المشروع

يتم تمويل المشروع المبين في (مادة ١) بالاستخدام المشترك للقرض الحكومي الفرنسي والتسهيلات البنكية المضمونة ويتحمل المقرض قسط تأمين هذه التسهيلات .

يتاح حق السحب من القرض الحكومي الفرنسي ومن التسهيلات البنكية المضمونة بنسبة (٧٠٪) و (٣٠٪) على التوالي وذلك من مبلغ كل عقد من العقود الخاصة بالمشروع الممول من خلال هذا البروتوكول .

يستخدم القرض الحكومي الفرنسي في تمويل الدفعة المقدمة لكل عقد من العقود الخاصة بهذا المشروع ، وتتراوح الدفعة المقدمة بين (١٠٪) و (٢٠٪) من مبلغ كل عقد يتم تمويله دون أن تدخل نفقات النقل والتأمين في هذه القيمة .

يتم تمويل الرصيد المتبقى من العقد من خلال الاستخدام المشترك المتزامن من القرض الحكومي الفرنسي ومن التسهيلات البنكية المضمونة .

(مادة ٤)

شروط وانماط تنفيذ المساهمات المالية

(أ) يسدد القرض الحكومي الفرنسي خلال فترة ٢٠ سنة منها فترة سماح ٥ سنوات ويحدد سعر الفائدة بـ (٤,٠٪) سنوياً . ويتم سداد أصل القرض على ٣٠ قسطاً نصف سنوي متساوياً ومنتظماً ، يحل أجل الأول منها بعد ٦٦ شهراً من انتهاء ريع العام الذي يتم من خلاله السحب، ويجرى حساب الفوائد على الجزء المتبقى المستحق بدءاً من تاريخ كل سحب من القرض الحكومي الفرنسي ويتم سدادها على أقساط نصف سنوية .

إذا توافق تاريخ استحقاق الأصل أو الفائدة مع يوم عطلة في فرنسا فإنه يرحل لأول يوم عمل لاحق ، وكل قسط من أصل القرض أو من الفائدة لا يسدد في موعد استحقاقه يستحق عليه فائدة تأخير تحسب من يوم الاستحقاق إلى يوم السداد الفعلي . سعر فائدة التأخير هو السعر المحدد طبقاً للقانون الفرنسي الصادر بقرار وزارى لسنة ٢٠٠٢ بزيادة (٣٪) سنوياً ، تستحق فوائد التأخير على ذات سعر فائدة التأخير المحدد عليه إذا استحققت لمدة عام كامل .

يتم توقيع اتفاق تنفيذى بين بنك مفوض يعمل باسم والحساب حكومة جمهورية مصر العربية وبنك (تاتكسيس) والذي يعمل باسم والحساب حكومة الجمهورية الفرنسية . يحدد هذا الاتفاق أنماط الاستخدام والسحب من القرض الحكومى الفرنسى .

(ب) تبلغ مدة التسهيلات البنكية المضمونة ١٠ سنوات ، يسدد الأصل على ٢٠ قسطاً نصف سنوى متساوياً ومتتالياً ، يستحق القسط الأول من هذه الأقساط بعد ستة أشهر على الأكثر من تسليم المعدات أو الانتهاء من المشروعات . سوف تحسب الفوائد على المبلغ المتبقى المستحق من الأصل ، كما يبدأ حساب الفوائد من تاريخ كل سحب من التسهيل البنكى المضمون وتدفع كل ستة أشهر .

ويتم توقيع اتفاق تنفيذى بين بنك أو بنوك مفوضة من الحكومة المصرية التى تعمل باسم والحساب جمهورية مصر العربية ومؤسسات الائتمان المعترف بها فى فرنسا أو تلك المخولة بممارسة نشاطها على الأراضى الفرنسية تحت رعاية الجمعية الفرنسية لبنوك الصادرات الفرنسية AFB Export .

ويحدد الاتفاق التنفيذى أنماط استخدام وسداد التسهيلات البنكية المضمونة المذكورة وكذا الشروط البنكية المرتبطة بها ، وبصفة خاصة تلك المتعلقة بفوائد التأخير ، وتنص الاتفاقية على أن سعر الفائدة سوف يحدد طبقاً للمعايير المحددة فى إطار ترتيبات منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية "OECD" الخاص بهذا النوع من التسهيلات .

(ملاحظة ٥)

عملة المحاسبة والسداد

عملة المحاسبة والسداد وفقاً لهذا البروتوكول هي اليورو .

(مادة ٦)

تنفيذ العقود

تشير الحكومتان إلى التزامهما بالتصدي للفساد فيما يختص بالمعاملات التجارية الدولية .

لا يمكن لأطراف العقد المبرم وفقاً لهذا البروتوكول اقتراح أو إعطاء أو طلب أو قبول - بطريقة مباشرة أو غير مباشرة سواء لمصلحتهم أو لمصلحة أى طرف آخر - أى ميزة ليست من حقهم ، تكون ذات قيمة مالية أو غير مالية يمكنها أن تمثل ممارسة غير قانونية أو فساد .

لكل عقد خاص بالمشروع المبين في البند الأول فإن تنفيذه يتم وفقاً للشروط التالية :

مطابقة العقد للتوصيات التي تم وضعها من خلال التقييم السابق للمشروع موضوع هذا العقد .

التحقق من مطابقة المشروع للإجراءات الواردة بترتيبات منظمة التعاوض الاقتصادي والتنمية "OECD" الخاصة بانتعان الصادرات المستفيدة من الدعم العام .

عدم وجود مبالغ مستحقة على جمهورية مصر العربية وغير مسددة في تواريخ الاستحقاق بموجب القروض الفرنسية بين الحكومتين .

فحص موقف المبالغ المستحقة وغير المسددة في تواريخ الاستحقاق بموجب التسهيلات البنكية المضمونة من الكوفاس والمنوحة لحكومة جمهورية مصر العربية أو للقطاع العام بها أو تلك التي تضمنها حكومة جمهورية مصر العربية .

بالنسبة لكل عقد من عقود المشروع المبين في (المادة ١) بعد أن تكون السلطات الفرنسية المختصة قد أقرت أن هذه الشروط مستوفاة ، فإنه يتم تنفيذه طبقاً لهذا البروتوكول بموجب خطابات متبادلة بين السلطات المصرية المختصة ورئيس البعثة الاقتصادية لدى سفارة فرنسا بالقاهرة نيابة عن وتفويضاً من السلطات الفرنسية المختصة .

(مادة ٧)

أجل استخدام القرض الحكومي الفرنسي

حتى يتسنى استخدام المساهمات المالية المحددة أعلاه فإنه يتعين أن تبرم العقود بين مورد فرنسي ومشتري مصري في موعد أقصاه ٣٠ يونيو ٢٠٠٢ .
أي سحب من التمويل الحكومي الفرنسي الموضع في البروتوكول الحالي يجب إجراؤه في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠٠٥ ، ولا يمكن مد أجل هذا التاريخ إلا في حالات استثنائية وذلك بعد الاتفاق بين الحكومتين بموجب خطابات متبادلة .

(مادة ٨)

الالتزام الضريبية

المساهمات المالية المرتبطة بتنفيذ هذا البروتوكول لا يمكن أن تستخدم في دفع أي ضرائب أو رسوم في جمهورية مصر العربية . المدفوعات الخاصة بأصل القرض والفوائد وكذا العمولات البنكية والمصاريف الفرعية بتنفيذ هذا البروتوكول تكون خالصة من كل ضرائب أو رسوم في جمهورية مصر العربية .

بغض النظر عن نصوص الاتفاقية المالية والبروتوكول الخاص بها والموقع بين جمهورية مصر العربية و جمهورية فرنسا يوم ١٩ يونيو ١٩٨٠ وبغرض تخصيص التمويل المنصوص عليه طبقاً لهذا البروتوكول لمشاريع التنمية في جمهورية مصر العربية فمن المفترض أنه بالنسبة للعقود الممولة طبقاً لهذا البروتوكول فإن توريد السلع والخدمات وأيضاً الاستشارات الفنية المقدمة من الشركات الفرنسية من خلال هذا البروتوكول وكذلك استيراد أو تصدير أو شراء أو استخدام سلع أو خدمات تساهم في تلك التوريدات فإنها لن تخضع إلى أية ضرائب أو جمارك أو تأمين أو أي استقطاعات أخرى منصوص عليها في جمهورية مصر العربية .

(مادة ٩)

التقييم اللاحق للمشروعات

يمكن للحكومة الفرنسية أن تقوم وعلى نفقتها بتقييم لاحق - على الصعيد الاقتصادي والمالي والمحاسبي - للمشروعات المدرجة في البروتوكول بالأسلوب الذي يُمكن من تقييم أثرها على التنمية الاقتصادية في جمهورية مصر العربية .

ويمكن لحكومة جمهورية مصر العربية المشاركة في هذا التقييم في حالة رغبتها طبقا لترتيبات يتم تحديدها حتى يتسنى لها الانتفاع بصورة مباشرة من نتائج هذه الدراسة .

تعمل حكومة جمهورية مصر العربية على استقبال بعثة التقييم الموفدة من جانب الحكومة الفرنسية وتسهيل حصولها على المعلومات الخاصة بهذه المشروعات .

(مادة ١٠)

الدخول حيز النفاذ

يدخل البروتوكول الحالى حيز النفاذ فور قيام الحكومتين بإخطار كل منهما الأخرى بإنهاء الإجراءات القانونية المتعلقة بذلك .

وإشهاداً على ما تقدم وقع ممثلا الحكومتين المفوضين فى هذا الشأن البروتوكول الحالى وختماه بخاتميتهما .

حرر فى القاهرة بتاريخ ١٩ فبراير ٢٠٠٢ من أربع نسخ أصلية ، اثنتان باللغة العربية واثنتان باللغة الفرنسية وللنصين نفس الحجية .

عن

الحكومة الفرنسية

(إمضاء)

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

الاسم / فايضة أبو النجا

قرار وزير الخارجية**رقم (٥) لسنة ٢٠١٠****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١٢٤) الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٥/٢٢ بشأن الموافقة على البروتوكول المالي بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٩ ؛ وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٧ ؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٢/٦/٢٠ ؛

قرر:**(مادة وحيدة)**

يُنشر فى الجريدة الرسمية البروتوكول المالي بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٩ ويعمل بهذا البروتوكول اعتباراً من ٢٠١٠/١/٤ صدر بتاريخ ٢٠١٠/١/١٣

وزير الخارجية

احمد ابو الغيط